

الرقم : .....  
التاريخ : / / .....  
المرفقات : .....  
.....



المملكة العربية السعودية  
وزارة التنمية والموارد البشرية  
الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف  
ترخيص رقم ( ١٠١١٥ )

سياسة الاشتباہ بغسيل الأموال.

الجمعية التعاونية  
الثروة الحيوانية بمحافظة عفيف



Info@cawafif.org.sa



@cawafif



LASA9492



0501080105



الرقم : .....  
التاريخ : ..... / / .....  
المرفقات : .....

## مقدمة:

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقا لنظام مكافحة غسيل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٣١/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١ و لائحته التنفيذية و جميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

## النطاق:

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية.

## البيان:

مؤشرات قد تدل على ارتباطها بعمليات غسيل الأموال:

- ١- اداء العميل اهتماما غير عادي بشأن الالتزام بالمتطلبات مكافحة غسيل الأموال او جرائم تمويل الإرهاب وخاصة المتعلقة بجنسه و نوع عمله.
- ٢- رفض العميل تقديم بيانات عنه او توضيح مصدر أمواله و اصوله الأخرى.
- ٣- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني او عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
- ٤- محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة تتعلق بجنسه او مصدر أمواله



Info@cawafif.org.sa



@cawafif



LASA9492



0501080105



٥- علم الجمعية بتوطع العميل في جرائم غسل أموال او جرائم تمويل إرهاب.

٦- ابداء العميل عدم اهتمام بالمخاطر والعمولات.

٧- صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عملة او عدم معرفته بنشاطه بشكل عام

٨- وجود اختلاف بين أنشطة العميل و الممارسات العادلة.

٩- طلب العيل من الجمعية تحويل مستحقاته إلى طرف ثالث.

١٠- علم الجمعية بان الأموال و الإيرادات من مصادر غير مشروعه.

١١- ظهور البذخ و الرفاهية على العميل بشكل مالغ فيه.

١٢- انتفاء العميل لمنظمة غير معروفة او معروفة بنشاط محظور.



الرقم : .....  
التاريخ : ..... / / .....  
المرفقات : .....

## الإجراءات عند الاشتباه:

١. إذا اشتبهت الجمعية أو إذا توافرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل متحصلات جريمة أو ذات ارتباط أو علاقة بعمليات غسل الأموال أو هبة هذه الأموال للجمعية غرضه التمويه بأنها متحصلة من غسيل أموال؛ فعلى الجمعية أن تلتزم بإبلاغ الإدارة العامة التحريات المالية فوراً وبشكل مباشر، وتزورها ب报 تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوفرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة
٢. الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.
٣. يحظر على الجمعية وأي من أعضاءها، تنبيه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب النظام أو معلومات متعلقة بذلك قد قدمت أو سوف تقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جانياً جار أو قد أجري، ولا يشمل ذلك عمليات الإفصاح أو الاتصال بين المديرين والعاملين أو عمليات الاتصال مع المحامين أو السلطات المختصة
٤. لا يترتب على الجمعية وأي من أعضاءها أي مسؤولية تجاه التبليغ عنه



Info@cawafif.org.sa



@cawafif



LASA9492



0501080105



الرقم : .....  
التاريخ : ..... / / .....  
المرفقات : .....

عند إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية أو تقديم معلومات لها بحسن نية.

### العمليات والإجراءات:

على الجمعية ممثلة في الإدارات ذات العلاقة القيام بالاتي

- ١- مراقبة المعاملات والوثائق والبيانات وفحصها بشكل مستمر لضمان توافقها مع ما لديها من معلومات عن الواهب وانشطته التجارية والمخاطر التي يمتلكها، وعن مصادر أمواله عند الحاجة.
- ٢- تدقيق وفحص جميع المعاملات بشكل عام وبالأخص تلك التي تكون معقدة وكبيرة بشكل غير عادي وكذلك أي نمط غير اعتيادي للمعاملات التي لا يكون غرض الهبه وأصحا فيها

### الرقابة:

تخضع الجمعية للإجراءات التي تتخذها الجهات الرقابية في الدولة لأدائها لمهماتها ومنها:

- ١- جمع المعلومات والبيانات من الجمعية وتطبيق الإجراءات الإشرافية المناسبة، بما في ذلك إجراء عمليات الفحص الميداني والمكتبي



Info@cawafif.org.sa



@cawafif



LASA9492



0501080105



الرقم : .....  
التاريخ : ..... / / .....  
المرفقات : .....

٢- إلزام الجمعية بتوفير أي معلومة تراها الجهة الرقابية ملائمة ل القيام بوظيفة ما والحصول على نسخ للمستندات والملفات أيا كانت طرق تخزينها وأينما كانت مخزنة.

٣- إجراء تقييم مخاطر احتمال وقوع غسل الأموال في الجهات التي تملك الجمعية صلاحية الرقابة عليها.

٤- إصدار تعليمات أو قواعد أو إرشادات أو أي أدوات أخرى للمؤسسة؛ تنفيذاً لأحكام النظام.

٥- التحقق من أن الجمعية تعتمد التدابير المقررة وفقاً لـ "أحكام النظام". وضع إجراءات النزاهة والملاءمة وتطبيقها على كل من يسعى إلى المشاركة في إدارة الجمعية أو الأشراف عليها أو العمل.

### المسؤوليات.

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة واللامام بها والتوقيع عليه الالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية.

على الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات بنسخة منها.



Info@cawafif.org.sa



@cawafif



LASA9492



0501080105

الرقم : .....  
التاريخ : ..... / / .....  
المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
وزارة التنمية والموارد البشرية  
الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف  
ترخيص رقم ( ١٠١٥ )

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من  
اتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم  
تمويل الإرهاب



Info@cawafif.org.sa



@cawafif



LASA9492



0501080105